في كلامهم ان الاولين من الاقصى والاوسطين
من الوسط والاخرين من الاخر ثم استشعر اعتراضا
من الشعور اى الادراك فاستفعل اما للطلب
لانه طلب من نفسه ان يشعر باعتراض واما بمعنى
فعل وهو شعر وانكان شعورا ما يتعدى بالباء للقياس
هو عند المناطقة قول مولف من قضايا متى سلمت
لزم عنها لذاتها قول اخر وعند الفقهاء الحاق
مجهول بمعلوم لاشتراكهما في علة حكمه وعند اهل
العربية الفاعدة وهي هنا قولهم يجي مضارع فعل
الى اخره فان قلت مستذرة اى مخالفة فرع عن
وجود قياس صحيح اى قاعدة تخالفه ووجود القياس
فرع عن اندراج جميع افراد موضوعه تحت حكمه وهو
منتف اذ باقي من افراده مخالف له في حكمه فلا قياس
صحيح قلت بل وجود القياس الصحيح متوقف على
اندراج غالب الافراد لاجميعها فالقياس صحيح فلا
يعتد به من الاعتداد افتعال من العد ضمن معنى المبالاة
تعدى بالباء ولا يرد نقضا هو ابدا صورة وجد فيها
الحكم بدون علته التي زعمها المستدل وقدم ان
الشرط اللغوي علة لجزائه وهو الفتح ولا يخفى ان هذا

عكس ما عرف به اهل الاصول والجدل من انه ثبوت الوصف
المدعى علة في صورة بدون الحكم وعطف كلا منهما لا يعتد
به ولا يرد بالفا التي بعد على ما قبله لا بناء وقوعه في
كلام فصيح لما سبق الى بعض الاوهام كما في المطول من انه
لا يخلو الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة من الفصاحة
كما لا يخرج الكلام المشتمل على كلمة غير عربية عن كونه عربيا
وابى بعضهم بان انتفاء وصف لجزء كفصاحة الكلمة
مثلا لا يوجب انتفاء وصف الكل لانه كما قال في المطول
غلط فاحش لان فصاحة الكلمات ماخوذة من تعريف
فصاحة الكلام حيث قالوا فصاحة الكلام خلوصه
من ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحة
الكلمات وخلوص كل منها من تنافر الحروف والغرابة وبمخالفة
القياس فكيف لا يخرج الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة
عن الفصاحة وفصاحة الكلام جزء من مفهوم فصاحة
الكلام لا وصف لجزئها والقياس على وقوع المفرد غير عربي
في الكلام العربي فاسد لوجوه منها انه لم يشترط في
الكلام العربي ان تكون كل كلمة منه عربية كما اشترط في
فصاحة الكلام ان يكون كل كلمة منه فصيحة بل لما اشار
اليه بقوله فانهم قالوا الشاذ على ثلاثة اقسام قسم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)